

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٤

صدر في ٢٠٢٤/٢/٢٠

## وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٩٩ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل الأمانة الفنية للجنة العليا لدراسة الآليات المقترحة لضبط الأسواق وأسعار السلع :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٠٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تحديد بعض المنتجات الاستراتيجية :

وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١٧ وتعديلاته :

وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ٢٠٠٠ لسنة ٢٠٢٣ بتحديد ضوابط وإجراءات تداول المنتجات والسلع الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٠٠ لسنة ٢٠٢٣ :

وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ٢ لسنة ٢٠٢٤ :

وعلى موافقتنا :

**قرد:**

**(المادة الأولى)**

تلغى المادتين السادسة والسبعين من القرار رقم ٢ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،

وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. على المصيلحي